Belady
An island for humanity

المرأة المصرية في دوامة الإختفاء القسري

30 أغسطس 2022 -

اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري

المرأة المصرية في دوامة الإختفاء القسري

بلادي : جزيرة الإنسانيّة -- منظّمة حقوقيّة تدعم النّساء والأطفال في مصر منذ 2017

تعمل بلادي على تفكيك البنية المؤسسيّة للعنف والظّلم من خلال توثيق إنتهاكات النّظام المصريّ ضدّ الأطفال والنّساء والأقليّات وتوعية المجتمع الوطني والدّولي وأصحاب القرار بها. كما تقوم بالضّغط والمناصرة من أجل تعديل التّشريعات التي تقنّن الإنتهاكات مع مناشدة السّلطات لتفعيل القوانين المهجورة، والتي بتطبيقها يمكن حماية الحقوق والحريّات. توفّر بلادي سبل الحماية والدّعم القانوني والنّفسي للأطفال والنساء المصريّين/ات السّجناء/ات على خلفيّة قضايا سياسيّة.

ملخّص

في إطار اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري (30 أغسطس)، تنشر بلادي تقريرا رصديا لمعطيات خاصة ب 449 إمرأة وفتاة تم إخفاءهن قسريا على مدى تسع سنوات (2013 ـ 2021).

تعتمد السلطات المصرية الإختفاء القسري ضد النساء والفتيات كأسلوب ممنهج لبث الرعب في نفس كل من يفكر في المعارضة أو حتى في التساؤل حول الشأن العام وأداة للضغط على الخصوم السياسيين.

يسلط هذا التقرير الضوء على الشرائح العمرية والإجتماعية للنساء والفتيات اللواتي تعرضن للإختفاء القسري، إضافة إلى التوزيع الجغرافي للمقبوض عليهن اللواتي تعرضن للإختفاء والإنتهاكات المسلطة عليهن سواء أثناء القبض أو المحاكمة أو خلال فترة الإختفاء، أو عند الظهور في مقرات الإحتجاز كالتّعذيب وسوء المعاملة، إضافة لأساليب عديدةٍ من سوء إستخدام السلطة لإبقاء الضّحايا داخل السجون مثل ظاهرة التّدوير والتّجديد المستمّر للحبس الإحتياطي والإحتجاز التعسفي.

مقدمة

الاختفاء القسري ليس جريمة من جرائم الماضي التي اختفت، فهو قضية قائمة إلى يومنا هذا حيث تمارسه الحكومات في كل بقاع العالم، وتتزايد ممارسته في العديد من البلدان منها مصر.
يستخدم الإختفاء القسري من قبل الحكومات لأهداف محددة منها نشر الرعب ضمن المجتمعات، فحالة الإختفاء القسري تؤثر على المختفي/ة وعائلته/ا ومجتمعهم المحلي وقس على ذلك تعدد الحالات وانتشارها، فيتفشى الخوف من التعرض للإختفاء القسري داخل المجتمع بأكمله مما يؤدي للإستقالة من الشأن العام والقبول بالأمر الواقع.
حسب المادة 2 من إعلان حماية جميع الأشخاص من الإختفاء القسري للأمم المتحدة 47/133 المؤرخ في 18 ديسمبر 1992[1].

"يقصد بـ "الإختفاء القسري" الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون."

أما بالنسبة للقانون المصري فلم تتطرق التشريعات المصرية للإختفاء القسري ولم تعتبره جريمة قائمة. فاكتفت فقط بتجريم بعض المفاهيم المشابهة كالإحتجاز الغير قانوني والإحتجاز في أماكن غير أماكن الإحتجاز و تجدر الإشارة أن هذه الجرائم يمكن أن تقع بالإقتران مع الإختفاء القسري أو من دونه.
''الاختفاء القسري'' يوصف بجريمة ضد الإنسانية عندما يُرتكب ضمن هجوم واسع النطاق أو منهجي على أي مجموعة من السكان المدنيين، ولا يخضع بالتالي للتقادم. وفضلا عن ذلك، فإن لأسر الضحايا الحق في طلب التعويض، والمطالبة بمعرفة الحقيقة في ما يتصل باختفاء أحبائهم[2].
إختارت بلادي في اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري إلقاء نظرة عن كثب على النساء والفتيات ضحايا الإختفاء القسري في مصر وسط تمادي السلطات المصرية في ممارسة هذه الجريمة إما بالموافقة الضمنية أو الأوامر المباشرة.

منهجيّة البحث

يرتكز هذا التقرير على رصد المعطيات الخاصّة ب449 إمرأة وفتاة تم إخفاءهن قسريا وإنتهاك حقوقهن منذ 16 أغسطس 2013 حتى 26 ديسمبر 2021 (تاريخ القبض). تم جمع هذه المعطيات على مدى 5 سنوات استخدمت فيها بلادي عدة أدوات منها المقابلات المباشرة الشّبه منظمة أو من خلال الوحدة القانونيّة في بلادي إضافة لرصد مصادر ثانويّة غير مباشرة كمتابعة المواقع الصحفيّة والإخباريّة ومواقع التّواصل الإجتماعي ومتابعات منظّمات المجتمع المدني والبيانات الرصديّة.

وفي تحليل أنواع العنف القائم على النوع الإجتماعي، اعتمدت بلادي التّصنيف الآتي:

- االعنف الجسدي: شمل أنواع الإعتداء على جسد السّجينة بالضّرب أو الرّكل أو الصّفع أو الصّعق بالكهرباء أو تقطيع الشعر إضافة إلى أساليب أخرى من سوء المعاملة والتّعذيب مثل المنع من التريض والحرمان من النوم والإجبار على الوقوف لساعات والإحتجاز في ظروف غير آدمية مثل الزّنازين المليئة بالحشرات والتّدخين أو عديمة الإضاءة والتهوية.
- العنف الجنسي: الإعتداء باللّمس على أماكن حميمة في جسد أو السّجينة والتحرّش والتّهديد بالإغتصاب وخلع الملابس وكشف العذريّة القسري والإمتهان في التفتيش وإختبار الحمل والفحص الشرجي القسري وكشف العذرية.
- العنف الإجتماعي: عزل السّجينة عن المجتمع الخارجي.
- العنف النّفسي: التّعدي على السّجينة بالأفعال أو الألفاظ التي تسئ إليها نفسيّا كالسّب والإهانات وتوجيه الشّتائم والإجبار على رؤية تعذيب شخص آخر وتعذيب أفراد من الأسرة والتشهير والحبس في زنزانة بها كاميرات مراقبة.
- العنف السّياسي والمؤسّساتي: تعرّض السّجينة للعنف من قبل السّلطة ومؤسّسات الدّولة. ويشمل عديد الممارسات الّتي تجعل النفاذ إلى الحقوق صعبا وفي بعض الأحيان مستحيلا كالإحتجاز التعسفي والحبس الإحتياطي والحبس مع جنائيات والإجبار على الإعتراف والحرمان من الرعاية الصحية والحبس الإنفرادي والتحقيق دون حضور محامي والمنع من مواصلة الدراسة أو حضور الامتحانات والمحاكمة العسكرية والتدوير والاحتجاز في مقرّات احتجاز غير رسمية.

قامت بلادي بتقييم جودة ودقّة المعطيات التّي تمّ جمعها باستعمال تقنية التّدقيق الثّلاثي أثناء حفظ المعطيات وعدّة نقاط تقييميّة أثناء إدخال البيانات وترميزها وتحليلها عن طريق البرمجيّة الإحصائيّة SPSS[3].

1 إعلان حماية جميع الأشخاص من الاخفاء القسري للأمم المتحدة 47/133 المؤرخ في 18 ديسمبر 1992
2 اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري، الأمم المتحدة
3 Statistical Package for Social Sciences software, Version 25 (SPSS, Inc, USA)

النتائج :

أولا، سلطة سياسيّة تعتمد الإختفاء القسري منذ تولّيها الحكم

رصدت بلادي خلال الفترة الممتدة بين 2013 و 2021 انتهاج السلطة السياسية المصرية الإختفاء القسري في حق المقبوض عليهن، وتوزعت نسب الإختفاء القسري خلال السنوات موضوع البحث حسب الرسم البياني التالي:

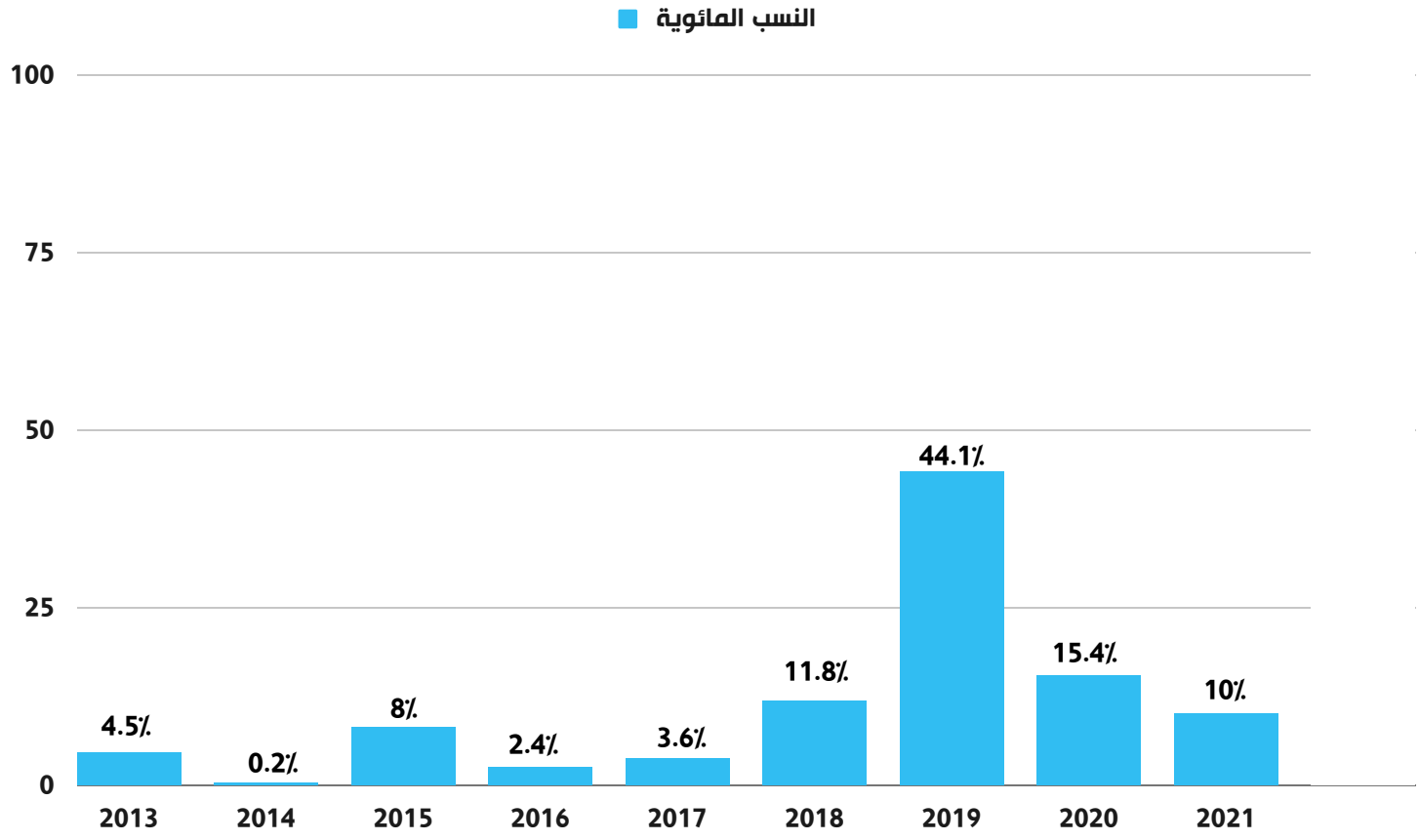

ثانيا، الإختفاء القسري إنتهاك يستهدف جميع الشرائح العمرية والإجتماعية

رصدت بلادي خلال هذا البحث تعرّض جميع الشرائح العمرية للإختفاء القسري، حيث تصدرت نسبة المعروف أعمارهن من الشابات من الشريحة العمرية من 18 إلى 35 سنة 52.4٪ (88/168) تليها نسبة النساء في منتصف العمر من 36 إلى 68 سنة ب35.1٪ (59/168)، أما القاصرات فقد تمثلت نسبة تعرضهن لهذا الإنتهاك ب12.5٪ (21/168). أما الشرائح الإجتماعية فقد تصدرت نسبة المقبوض عليهن المحدد نشاطهن التلاميذ والطلبة بنسبة 47.1٪ (65/138)، ثم نجد المهن المتعلقة بالمجال العام (أستاذة - صحفية - ناشطة - طبيبة - محامية - باحثة) بنسبة 24.6٪ (34/138)، تليها نسبة ربات المنزل ب18.1٪ (25/138) وأخيرا نجد العاملات بنسبة 10.1٪ (14/138).

ثالثا، التوزيع الجغرافي للمقبوض عليهن اللواتي تعرضن للإختفاء القسري

سجلت بلادي في رصد حالات المقبوض عليهن المختفيات قسريا المعروفة محافظات القبض عليهن 20 محافظة تصدرتهم سيناء بنسبة 33.9٪ (80/236) بينما توزعت الحالات على باقي المحافظات بنسب متفاوتة حسب ما تبينه الخريطة.

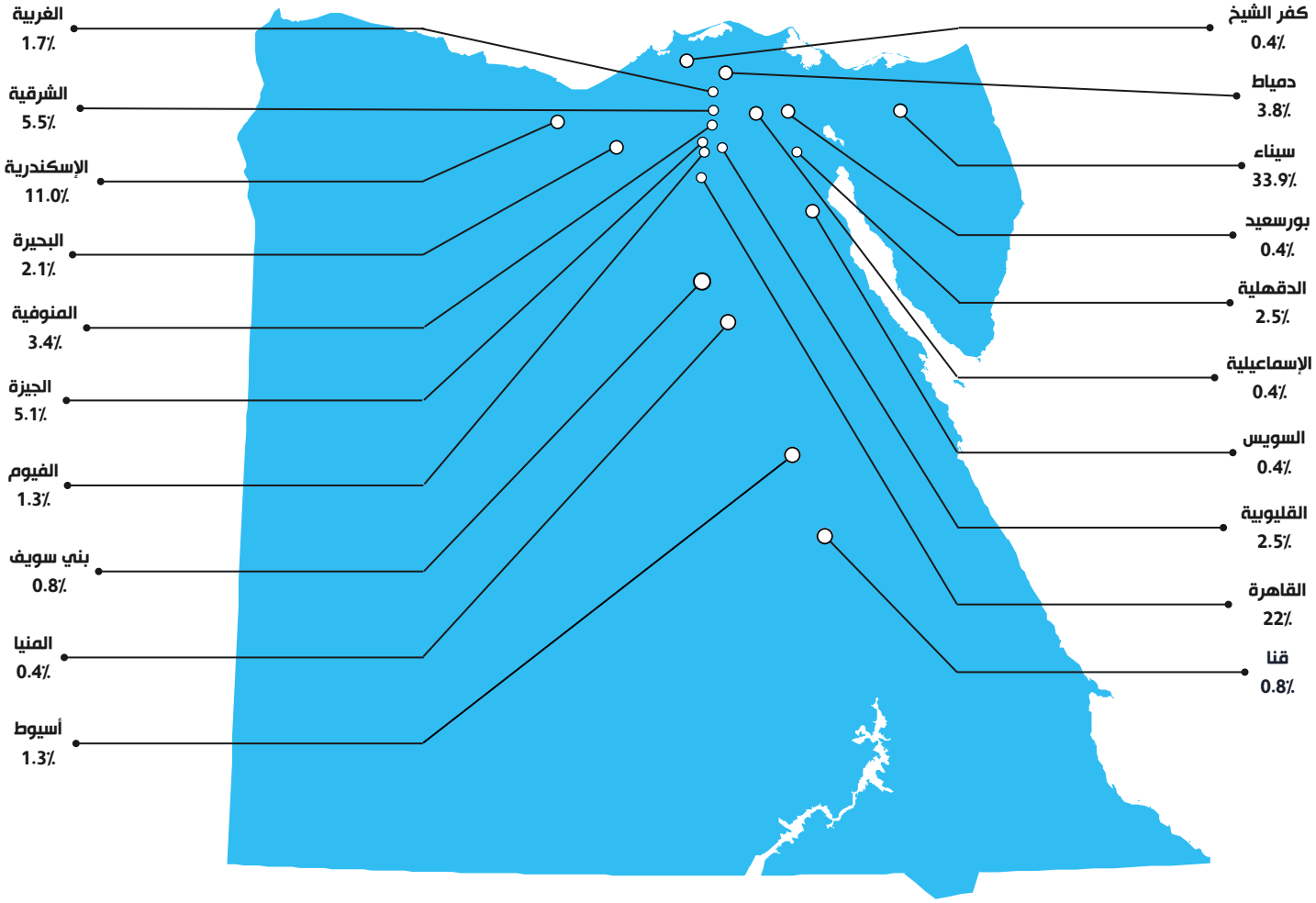

رابعا، ظروف قبض شملت عديد الممارسات

رصدت بلادي استخدام أساليب قبض عديدة على الفتيات والنساء من المعروف مكان القبض عليهن قبل إخفائهن قسريا، تصدرتها حالات القبض من المنزل بنسبة 36.4٪ (67/184) تليها نسبة القبض من الشارع ب 25٪ (46/184)، نجد أيضا نسبة القبض من المظاهرات ب18.5٪ (34/184) ثم القبض من مقر العمل أو الدراسة 7.1٪ (13/184)، كذلك القبض من المطار بنسبة 6٪ (11/184) أما المقبوض عليهن في كمين أمني بنسبة 5.4٪ (10/184) وأخيرا نجد نسبة المقبوض عليهن عند زيارة محتجز/ة أي من مراكز الإحتجاز بنسبة 1.6٪ (3/184).

خامسًا، الإختفاء القسري آليّة عقاب من قبل السلطة

رصدت بلادي عدد أيام الإختفاء القسري دون احتساب يوم الظهور بين يوم واحد و 1095 يوم أي مايعادل ثلاث سنوات كحد أقصى، بينما يتمثل معدل أيام الإختفاء للمقبوض عليهن 33.81 يوم.

سجلت بلادي أطول مدة من الاختفاء القسري ل"وصال حمدان"، 31 عام متزوجة وأم لطفلين، مختفية قسرياً منذ القبض عليها في 21 يونيو 2019 حتى الآن. حيث اختطفت وصال أثناء عودتها من عملها بمنطقة 6 أكتوبر ثم انقطع التواصل معها وتم إغلاق هاتفها. ناشدت أسرتها السلطات وقامت بتحرير محضر في قسم شرطة الأزبكية برقم 1453 اداري الأزبكية وتم احالته للنيابة للكشف عن مكان وجودها، ولكن دون جدوى. ورغم افادة رئيس نيابة الأزبكية بأن "وصال كويسة وبخير" الا انه تم حفظ المحضر دون اخبار الاسرة بمكانها أو سبب احتجازها، ويتواصل غياب وصال منذ يونيو 2019 وحتى اليوم.

سادسا، الأحكام والإتّهامات الموجّهة ضدّ المختفيات قسريا

رصدت بلادي أنّ التّهم الّتي تمّ توجيهها ضدّ المختفيات قسريا المعروفة تهمهن تمحورت حول تهم ذات **طابع إرهابي** (الإنضمام إلى جماعة أو عصابة إرهابيّة أو جماعة محظورة أو إنشاؤها، الإنضمام إلى جماعة أسّست على خلاف أحكام القانون أو دعمها أو تمويلها أو مساعدتها على تحقيق أهدافها...) بنسبة 94.4٪ (301/319)، ثم نجد تهم ذات **طابع إلكتروني** (إدارة صفحة إلكترونيّة، إذاعة أخبار كاذبة، التّحريض على العنف عبر مواقع التّواصل الإجتماعي، حيازة وتركيب وتشغيل أجهزة إتصالات لاسلكيّة، التّصوير، بثّ مقطع فيديو على شبكة التّواصل الإجتماعي كوسيلة من الوسائل الإعلاميّة للتّحريض على قلب نظام الحكم...) بنسبة 59.2٪ (189/319) أخيرا نجد التهم **طابع سياسي** (قطع الطّريق، تعطيل وسائل المواصلات والمرور، تعطيل موظّف أو مؤسسّة من ممارسة أعمالها، التّظاهر بدون إخطار، التّحريض على التّظاهر، تنظيم تظاهرة، إضراب أو تنظيم إضراب أو التّحريض على المشاركة في إضراب، محاولة قلب نظام الحكم...) بنسبة 45.8٪ (146/319). يتراوح عدد التّهم في القضيّة الواحدة بين تهمة واحدة وثلاثة تهم. وما يدعو للدهشة أن بعض التّهم المصاغة هي في الأصل حقوق على سبيل المثال تهم التّجمهر والتّظاهر والإضراب.

أما بالنسبة للمحاكمات في الطور الإبتدائي فقد تصدّرت الأحكام السّجنيّة بأنواعها (السّجن، السّجن المشدّد، السّجن مع الشّغل، السّجن وغرامة) بنسبة 68.2٪ (30/44) تلتها أحكام البراءة بنسبة 15.9٪ (7/44)، ثم نجد الإيداع بدور الرعاية للأطفال بنسبة 11.4٪ (5/44) ثم عقوبة الإعدام بنسبة 4.5٪ (2/44). وتراوحت مدة الأحكام بالسّجن بين 6 و 216 شهرا (18 عاما) بمعدل 59.37 شهرا (4 سنوات).

رصدت بلادي الأحكام المعروفة خلال الطور الإستئنافي حالات تخفيف أحكام بنسبة 43.5٪ (10/23) و 7 أحكام براءة بنسبة 30.4٪.

سابعا، إنتهاكات بالجملة شملت كلّ أنواع العنف وسوء المعاملة ضدّ النساء المختفيات قسريا

رصدت بلادي جملة من الإنتهاكات الّتي تعرّضت لها النساء والفتيات سواء أثناء فترة الإختفاء أو الإحتجاز والّتي تمثّلت في الآتي:

- العنف الجسدي ضدّ 18.5٪ (83/449) من عيّنة هذا البحث بأساليب عديدة كالضّرب، الرّكل، الصّفع، الصّعق بالكهرباء، تقطيع الشعر. إضافة إلى أساليب أخرى من سوء المعاملة والتّعذيب مثل المنع من التريض، الحرمان من النوم، الإجبار على الوقوف لساعات، الإحتجاز في ظروف غير آدمية مثل الزّنازين المليئة بالحشرات والتّدخين وعديمة الإضاءة والتهوئة.

- العنف الجنسي ضدّ 3.1٪ (14/449) من عيّنة هذا البحث بالتّحرش الجسدي بالملامسة على أماكن حميميّة من الجسد (ما يسمّى في القانون المصري بهتك العرض) والتحرّش والتّهديد بالإغتصاب وخلع الملابس وكشف العذريّة القسري والإمتهان في التفتيش واختبار الحمل والفحص الشرجي القسري وكشف العذرية.

- العنف الإجتماعي ضدّ 2.2٪ (10/449) من عيّنة هذا البحث بالعزل عن العالم من خلال المنع من الزّيارات.

- العنف النّفسي ضدّ 6.7٪ (30/449) من عيّنة هذا البحث بالسّب، الشّتم، الإهانة، توجيه كلمات محطّة من الكرامة، الإجبار على رؤية تعذيب شخص آخر، تعذيب أفراد من الأسرة، التشهير، والحبس في زنزانة بها كاميرات مراقبة. ولعل أبرز مثال على ذلك "سمية ماهر حزيمة" البالغة من العمر 25 سنة والتي تم حبسها لأكثر من 9 أشهر في زنزانة انفرادية ضيقة سيئة التهوية ليس بها حمام وبها كاميرا مراقبة تراقبها طوال الوقت وهو ما أثر سلبا على حالتها النفسية وكانت لا تستطيع حتى خلع حجابها. وتم منعها في تلك الفترة من التواصل مع ذويها ومحاميها أو عرضها على أطباء، مما أدي لتدهور حالتها الصحية. هذا علاوة على إخفاءها قسريا لشهرين و7 أيام.

- العنف السّياسي والمؤسّساتي ضدّ 19.8٪(89/449) من عيّنة هذا البحث بالتّجديد المستمّر للحبس الإحتياطي، الإحتجاز التعسفي، الحبس مع جنائيات، الإجبار على الإعتراف، الحرمان من الرعاية الصحية، الحبس الإنفرادي، التحقيق دون حضور محامي، المنع من مواصلة الدراسة أو حضور الامتحانات، المحاكمة العسكرية، التدوير والاحتجاز في مقرّات احتجاز غير رسمية. ولعل أبرز مثال على ذلك "حسيبة محسوب عبد المجيد "، التي تم القبض عليها في 19 نوفمبر وتعرضت للإختفاء القسري لمدة 71 يومًا، ثم ظهرت في النيابة في 30 يناير 2020 بتهمة الانضمام الى جماعة ارهابية وحبست على ذمة القضية رقم 1530 لسنة 2019 أمن دولة. وبالرغم من كونها تعاني من ورم مزمن على الرحم مصحوب بنزيف دائم وقصور في عضلة القلب وارتفاع للضغط باستمرار، ظلت قيد الحبس الاحتياطي حتى صدر قرار إخلاء سبيلها يوم 13 ديسمبر 2020، وبعد يوم من عودتها إلى منزلها تم القبض عليها للمرة الثانية وتدويرها في القضية رقم 955 لتتجاوز الثلاثة سنوات قيد الحبس الإحتياطي.

خاتمة

في ظلّ النّظام المصري الحالي، تعاني النساء المصريات من مناخ سياسي وثقافي مغلق قائم على معاقبة كل من تمارس حقوقها خارج الدائرة التي يرسمها النظام للمجال العام، وعلى رأس هذه الممارسات نجد الإختفاء القسري.
إستنادا على ما تم ذكره يمكننا القول أن النظام المصري ينتهك أبسط حقوق الإنسان الأساسيّة بإرتكابه جريمة الإختفاء القسري وما يتبعها من إعتداءات، فتكون الضحية لمدة غير هينة محرومة من حماية القانون وغالبا ما تتعرض لشتى أنواع العنف كما ذكرنا في هذا التقرير الرصدي.
يتواصل الخطر الداهم للإختفاء القسري خاصة مع انعدام الآليات الخاصة التي من شأنها حماية ضحايا الإختفاء القسري والذي يساهم في تشجيع إفلات مرتكبي هذا الفعل من العقاب.
إستنادًا على كلّ ما ذُكر، تدعو بلادي السّلطات المصريّة وبشكلٍ عاجلٍ إلى:

- الإعلان الفوري عن أماكن المحتجزين/ات المختفين/ات قسريا
- إطلاق سراح المختفين/ات قسريا المحتجزين/ات من دون تهم
- المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري والإلتزام بأحكامها
- المحاسبة الجدية لكل المتورطين في جريمة الإختفاء القسري بإعتبارها جريمة ضد الإنسانية وبالتالي لا تخضع لقانون التقادم